

الفصول في سيرة الرسول - المجلس ٢٧

عبدالعزیز السدحان

بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين ولجميع المسلمين قال المؤلف رحمتنا الله وإياه مسألة وهل كان يباح له التزوج في الاحرام على وجهين احدهما لا - [00:00:03](#) في عموم الحديث الذي في مسلم عن عثمان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا يخطب على كل حال هذا اخذا بالعموم ان الخطاب لامته خطاب له - [00:00:29](#) تكاليف يومه هذا الاصل طبعا الا ما خصه الدليل والمخاطب داخل في عموم متعلق خطابه عند الاكثرين وصحوا الجواز لحديث ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو محرم. اخرج - [00:00:49](#) في زواجه من ميمونة خلاف هل كان محرما او كان حلالا وابو رافع السفير بينهما حديث لعلي اذكره الان. نعم يا شيخ وصحوا الجواز لحديث ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو محرم اخرج ولكن يعارضه - [00:01:12](#) ما رواه مسلم عن ميمونة انه تزوج بها وهما حلالان وصاحب القصة اعلم بها من الغير والله اعلم وهذا من مرجحات التي يرجح بها عند اختلاف ظاهر الروايات ذكروا هم المرجحات - [00:01:41](#) قرب الراوي من المتكلم ومن موجبات القوة ان يكون صاحب القصة قوله فصل الخلاف هل تزوج ميمونة في حال احلاله او احرامه. الان تصرح ميمونة وهي المعنية انها كانت حلالا وانه كان حلالا. يعني في احلال - [00:02:10](#) وليس محرمين مسألة واذا واذا رغب في نكاح امرأة وجب عليه وجب عليها اجابته على الصحيح عند الاصحاب فيحرم في حرم على غيره خطبتها مسألة لا والله يا شيخ هذا بس الموضوع. اعد اعد اعد اعد على حالي - [00:02:42](#) احسن الله اليكم. مسألة واذا واذا رغب في نكاح امرأة وجب عليها اجابته على الصحيح عند الاصحاب فيحرم على غيره خطبتها على كل حال هذه مسألة لما اشار ان فيه على الصحيح - [00:03:13](#) ان فيه قول اخر يمنع انا انا الخيار من نفسه معنا عبد الكريم العاصمي سلطان معنا نوافل يا يحيى. سم شيخنا الله موجود لا يا شيخ في ابو سعود يا شيخ - [00:03:34](#) اي نعم فقط طيب مسألة هل كان يجب عليه ان يقسم لنسائه وايمائه على وجهين والذي يظهر من الاحاديث الوجوب لانه صلى الله عليه وسلم لما مرض جعل يطوف عليهن وهو كذلك - [00:04:01](#) حتى استأذنهن ان يمرضوا في بيت عائشة رضي الله عنها. فاذن له وقال ابو سعيد الاسترخي لا يجب لقوله تعالى ترجي من تشاء منهن وتؤوي اليك من تشاء. الاية فيكون من الخصائص - [00:04:28](#) وهذا كله تفريع على ان نتزوجه هل هو بمنزلة التسري في حقنا ام لا؟ على وجهين الاصل الاصل وجوب العدل في القسمة وهو عليه الصلاة والسلام اعدى البشر. في قسمته - [00:04:47](#) ولا تعارض فيما الله اعلم بينه وبين الاية نعم احسن الله اليك. ولهذا لما رأى سوداء اراد ان يطلقها قضية في سبيل ان تبقى ولو كان ذلك واجبا عليها الرضا لما - [00:05:05](#) يعني استأذنها ولما طلقها العلماء اراد ان يطلقها. لكن دليل اننا حقا ولا يستطيع ان يقوم به تشريح ورضيت رضي الله عنه بالبقاء معه واعطاء اسقاط ليلتها لعائشة نعم يا شيخ - [00:05:34](#) مسألة. وكذلك وكذلك فيما قالت انه استأذى نساءه ممرضة عندها ولو كان يعني يفعل ما يشاء كم مسعد لهن ولزمهن الطاعة لكن لما

كان لهن حق اصحاب الحق في اسقاط حقهن - 00:05:55

احسن الله اليكم مسألة او استأذن صاحبات الحق في اسقاط حقهم. نعم يا سلطان مسألة واعتق صفية وجعل عتقها صداقها كما ثبت في الصحيحين عن انس رضي الله تعالى عنه فقيلاً معنى ذلك انه اعتقها - 00:06:22

وشرط عليها ان تتزوج به فوجب عليها الوفاء بالشرط بخلاف غيره وقيل جعل نفس العتاق صداقة نعم وصح ذلك بخلاف غيره. وهو اختيار الغزالي قلت يشكل على هذا ما حكاه الترمذي عن الشافعي انه جوز ذلك لاحاد الناس وهو وجه مشهور - 00:06:43 وقيل اعتقها بلا عوض. وتزوجها بلا مهر. لا في الحال ولا في المآل وهذا المحكي عن ابي اسحاق. وقطع به الحافظ وابو بكر البيهقي. وصححه ابن الصلاح والنووي. قلت ووجه الشيخ ابو عمرو قوله وجعل عتقها صداقة القصد بابي عمرو لعله من الصلاح نعم -

00:07:10

قلت ووجه الشيخ ابو عمرو قوله وجعل عتقها صداقها يعني انه لم يمهرها غير انه اعتقها سيكونوا كقولهم الجوع زادوا من لا زاد له وقيل بل امهرها جارية كما رواه البيهقي باسناد غريب لا يصح - 00:07:35

حتى حتى لو ما صح اسناد البيهقي العتق من اعظم من اعظم المهر هنا تكون حرة هذا لو ارى لو كانت مكاتبة وارادت ان تشتري قد تدفع اموالاً كثيرة تعمل وتحصل وتعطي - 00:08:00

مولاهما حتى تعتق فلا شك ان هنا اعتقها هذا مهر عظيم رضي الله عنه وارضاه ولعل الاقرب ان مهرها او ان ما ارى عتقها او عديم القسم الرابع. خبر خبر البيهقي. خبر البيهقي - 00:08:29

لو صح قد يقال لكن في حالة عدم صحة انها اداها جارية يقال المهر هو عتقها وابلغ من المال القسم الرابع ما اختص به من الفضائل دون غيره فمن ذلك - 00:08:52

ان ازواجه امهات المؤمنين قال الله تعالى النبي اولى ما اختص به كان عندك ما اختص به من الفضائل دون غيره هكذا يا شيخ دون غيره نعم نعم فمن ذلك - 00:09:11

ان زواجه امهات المؤمنين قال الله تعالى النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم وازواجه ومعنا هذه الامومة الاحترام والطاعة وتحريم العقوق ووجوب التعظيم لا في تحريم بناتهن وجواز الخلوة بهن ولا تنتشر الحرمة ولا تنتشر الحرمة الى من عداها. الى من عداهن - 00:09:33

وهل هن امهات المؤمنين على وجهين صححوا المنع وهو قول عائشة رضي الله تعالى عنها وهذا تفريع على ان جمع المذكر السالم هل يدخل فيه النساء؟ وهي مقررة في الاصول - 00:10:00

وهل يقال في اخوتهن احوال المؤمنين فيه نزاع؟ والنص جوازه ولهذا ولهذا ولهذا يسمى معاوية رضي الله تعالى عنه وارضاه خال المؤمنين لان اخته ام حبيبة رضي الله عنها وارضاه - 00:10:16

نعم يا شيخ وهل يطلق على بناتهن اخوات المؤمنين؟ نص الشافعي في المختصر على جواز حوض وجوزه بعض الاصحاب ومنع منه اخرون وقد انكر وقد انكر ابن الصباغ وغيره ذلك على المزني. وقالوا غلط - 00:10:37

على كل حال على كل حال التغليب هنا واذا اخواتي خالاتي وان اخوانهن اخوان المؤمنين والامر في ذلك واسع الحمد لله الحمد لله فرع وهل يقال له صلى الله عليه وسلم ابو المؤمنين - 00:11:02

نقل جاء في قراءة الله اعلم وهو وازواجهم وهو اب لهم تصح وهذا نقرأ الصحيح والاقرب هو سيدهم ومولاهم ابوهم في قدوة في التعليم وابوة العلم كما قيل اعظم ابوة النسب - 00:11:46

نبههم نعم يا شيخ احسن الله اليكم فرع وهل يقال له صلى الله عليه وسلم ابو المؤمنين نقل البغوي عن بعض الاصحاب الجواز قلت وهو قول معاوية وقد قرأ ابي وابن عباس رضي الله تعالى عنهم - 00:12:14

النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم وهو اب لهم وازواجهم امهاتهم ونقل الواحدي عن بعض الحاشية عن القراءة هذه احسن الله اليكم عزاه السيوطي في مناهج الصفا لابن في مسنده عن ابي بن كعب اخرج البيهقي في سنن امين عباس - 00:12:35

واخرجه الطبري في آ في جامع البيان المجاهد والحسن وقتادة وذكر المتقي الهندي بكنز العمال عن بجاله قال مر عمر بن الخطاب بسلام وهو يقرأ في المصحف النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم - [00:13:01](#)

وازواجه امهاتهم. وهو اب لهم فقال يا سلام قال هذا مصحف ابي فذهب اليه فسأله فقال انه كان يلهيني القرآن ويهلك الصفق بالاسواق وعزاه للحاكم ولم اجده ممكن تعيد الاثر هذا الاخير حق الغلام - [00:13:17](#)

وذكر المتقي الهندي في كنز العمال عن بجاله قال مر عمر بن الخطاب بسلام وهو يقرأ في المصحف النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم. وازواجه امهاتهم وهو وهو اب لهم. فقال يا سلام حكها. قال هذا - [00:13:39](#)

مصحف ابي فذهب اليه فسأله فقال انه كان يلهيني القرآن ويهلك الصفق بالاسواق وعزاه للحاكم يعني كان ابي يقول خفيت عليك هذا انا مشهور بالقراءة والاقراء وانت في الصف الاسواق - [00:13:58](#)

كما قال عمر في حديث الاشعري رضي الله عنه لما استأذن ابو موسى ثلاث مرات هو الحقيقة طلب واخبره ابو موسى ان هذا من السنة وطلب شاهدا عليه وقيل قام ابي وقيل قام ابو سعيد. المهم - [00:14:20](#)

يا عمر لما سمع الدليل بالشهود في الاسواق رضي الله عنه وارضاه نعم يا شيخ سلطان شيخ سلطان الاثر هذا حق الغلام هذا العمال حظه في الموقع جزاك الله خير - [00:14:36](#)

ابشر باذن الله ونقل الواحد عن بعض الاصحاب المنع لقوله تعالى ما كان محمد ابا احد من رجالكم ولكن المراد اباهم في النسب. والا فقد روى ابو داود انما انا لكم مثل - [00:14:50](#)

نعم الحديث في الاستطابة وكان محمد ابا احد مراد طبعا. في النسب واما قوة علم وقوة الدين وقوة انما كالوا قائد الاستطابة يا شيخ اي نعم يا شيخ علق يا شيخ الاستطابة والاطابة كناية عن الاستنجاء - [00:15:10](#)

سمي بها من الطيب. لانه يطيب جسده بازالة ما عليه من الخبث بالاستنجاء. اي يطهر اي يطهره هذا الحديث يعني هذا الحديث انما انا كنت وارد جاء في حديث يتعلق بالاستطابة - [00:15:45](#)

نعم يا شيخ مسائل متفرقة طويل مسالة مساء المتفرقة هذا بداية فصل جديد احسن ما يقف عند راكب باذن الله الله يحسن شكر الله لك سلطانك ولك الله يرفع قدرك ويجزأك طيب السلام عليكم ورحمة الله شيخنا سم البحث كلني به جزاك الله خير - [00:16:06](#)

واتقوا الذين انعم الله عليه وانعم وانعمت نعم نعم نعم استعن بالله نعم نعم نعم تفسير ابن سعدي السعدي رحمه الله ذكر عن انس انس بنزول هذه الاية ان الله تعالى اراد ان يشرع شرعا عاما للمؤمنين ان الادعية ليسوا في حكم الابناء حقيقة من جميع الوجوه. نعم - [00:16:34](#)

لا جناة على من تبناهم نكاحهم وكان هذا من الامور المعتادة التي لا تكاد الا بحادث كبير فاراد ان يكون الشرع قولاً من رسوله صلى الله عليه من رسوله وفعل. واذا اراد الله امرا جعل له سببا - [00:16:58](#)

وكزيد بن حارث يدعى زيد ابن محمد قد تبناه النبي فصار يدعى اليه حتى آ نزل ادعوه لابائهم. ثم قال ذكر وكان تحت زيدا بن وكان تحت زيدا عفوا زينب بن جحش. ابنة عليه الصلاة والسلام. وقد كان - [00:17:16](#)

وقع في قلب الرسول صلى الله عليه وسلم لو طلقها زيد لتزوجها فقدّر الله ان يكون بينها وبين زيد ما اقتضاء عن ما اقتضى ان جاء زيد بن حارثة يستأذن النبي عليه الصلاة والسلام في فراقها ثم ذكر اه تفسير الذي انعم الله عليه بالاسلام - [00:17:38](#)

حين جاءك مشاور في فراقها فقلت له فقلت له ناصحا ومخبرا بمصلحتي مع وقوعها في قلبك امسك عليك ثم ذكر يعني آ تفسير آ الاية ثم ذكر الشيخ هذه الاية هذه الايات - [00:17:58](#)

المشتملات القصة فوائد ذكر فوائد يا شيخ مدري كم فائدة هذا؟ ابن سعدي رحمه الله. نعم نعم اذكر فوائد يمكن هي تقحم فوائد او ست فوائد تقريبا خمسة وستة يعني تقريبا - [00:18:16](#)

تذهب في هذه الايات المشتملات على هذه القصة فوائد. منها على زيد بن الحارثة وذلك من وجهين احدهما ان الله سماه في القرآن ولم يسمه من الصحابة باسم غيره. ان الله اخبر انه انعم عليه - [00:18:36](#)

بنعمة الاسلام والايمان هذه شهادة من الله له انهم مسلم مؤمن ظاهر الله بالنعمة لولا ان المراد بها النعمة الخاصة. ومنها ان ان المعتق في نعمة ان المعتق في نعمة المعتق. عفوا. نعم. ومنها جواز اه تزوج زوجة الدعي كما صرح به. يا شيخ - [00:18:56](#)

تدعي ومنها ان التعليب الفعلي ابلغ من القول من القول خصوصا اذا اقترن ايش منها ان التعليم الفعلي ابلغ من القول خصوصا اذا القول فان ذلك نور على نور - [00:19:24](#)

ومنها ان المحبة التي اعد اعداها اعداها ومنها التعليم الفعلي ابلغ من القول. ايه اذا اقترن بالقول فان ذلك نور على نور. ممتاز فاذا اقترن الفعل بالقول نعم - [00:19:46](#)

ومنها ان المحبة التي في قلب العبد لغير زوجته ومملوكته ومحارمه. اذا لم يقترب بها محذور. لا ياثم عليها العبد ولو اقترن بذلك اه نيته ان لو طلقها زوجة ان لو طلقها - [00:20:04](#)

آآ زوجها لا تزوجها. لتزوجها من غيم ان يسعى في آآ فرقة بينهما. نعم. لو سعيكم وخيب لان الله من خببه نعم او يتسبب باي سبب كان. لان الله اخبر ان الرسول صلى الله عليه وسلم اخفى ذلك في نفسه - [00:20:25](#)

ومنها ان الرسول آآ قد بلغ قد بلغ البلاغ المبين. فلم يدع فلم يدع شيئا مما اوحى اليه الا وبلغنا ايش؟ ايش مما اوحى اليه الا وبلغه لان قصدي يقول قصدي يقول حتى حتى الذي عليه هنا عتاب من الله - [00:20:47](#)

اي نعم. نعم حتى هذا الامر الذي فيه عتابه وهذا تقول عائشة لو كان محمد كاتما شيئا لكتم هذه الاية لانها علي نعم يا شيخ وهذا يدل على ان على انه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يقول الا ما اوحى اليه. ولا ولا يريد تعظيم تعظيم نفسه - [00:21:11](#)

قد يقال هذه الاية من علامات صدق النبوة صلى الله عليه وسلم. نعم. ومنها ان المستشار مؤتمن يجب عليه ان يستشير في امر من الامور ان يشير بما يعلمه بما يعلمه اصلح للمستشير - [00:21:37](#)

ولو كان ولو كان حظ نفس فتقدم فتقدم مصلحة فتقدم مصلحة المستشار على هوى نفسي وغرضي ومنها ان من الرأي باقي واجد؟ والله باقي ثلاث خله خله حتى الاخوان جايين يشاركون معنا في رعاية الله - [00:21:56](#)

احسن الله اليكم. بس عبد الله في عبارته مرة تدعي زوجة دعيش ودي ترجع لها رعاك الله. ايه ايه يقول زواج زواج تزوج زوجة ادعي كما كما صرح به ما ادري اعيدها من اولها اعيدها من اولها منها زواج جواز جواز - [00:22:19](#)

تزوج زوجة تدعي كذا. كما صرح به. مدري قصة زوجة دعي يعني ان شاء الله شكر الله لكم جميعا الشيخ عبد الله. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته شكر الله - [00:22:40](#)